

بحار الأنوار

[172] في السنة، قال: وكان علي عليه السلام يقول: لو اختصم إلي رجلان فقضيت بينهما

ثم مكثا أحوالا كثيرة ثم أتيا في ذلك الأمر لقضيت بينهما قضاء واحد، لأن القضاء لا يحول ولا يزول أبدا. (باب 33) * (انهم عليهم السلام عندهم مواد العلم واصوله، ولا يقولون شيئا) * * (برأى ولا قياس، بل ورثوا جميع العلوم عن النبي صلى الله عليه وآله) * * (عليه وآله وأنهم امناء الله على اسرارهم) * الايات، النجم: وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى 3، 4 - 1 - ختم، ير: حمزة بن يعلى، عن أحمد بن النضر، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: يا جابر إنا لو كنا نحدثكم برأينا وهوانا لكنا من الهالكين، ولكننا نحدثكم بأحاديث نكنزها عن رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله كما يكنز هؤلاء ذهبهم وفضتهم. (1) 2 - ير: ابن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن ابن اذينة، عن الفضيل، عن أبي جعفر عليه السلام قال: لو أنا حدثنا برأينا ضللنا كما ضل من كان قبلنا، ولكننا حدثنا ببينة من ربنا بينها لنبيه صلى الله عليه وآله عليه وآله فبينه لنا. 3 - ير: أحمد بن محمد، عن الأهوازي، عن القاسم، عن محمد بن يحيى، عن جابر، قال: قال أبو جعفر عليه السلام: يا جابر لو كنا نفتي الناس برأينا وهوانا لكنا من الهالكين، ولكننا نفتيهم بآثار من رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله واصول علم عندنا، نتوارثها كابرا عن كابر، نكنزها كما يكنز هؤلاء ذهبهم وفضتهم. بيان: قال الجزري: في حديث الأقرع والأبرص: ورثته كابرا عن كابر أي ورثته عن آبائي وأجدادي كبيرا عن كبير في العز والشرف. ير: عبد الله بن عامر، عن الحجال، عن داود بن أبي يزيد، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله. (1) لعله متحد مع الثالث

والرابع. _____